جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٥) لسنة ٢٠٢٥

بشأن مد المهلة الممنوحة لزيادة رأس مال شركة/ فينبى للتمويل متناهي الصغر

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قانون تنظيم مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٢١) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وقواعد وإجراءات الترخيص للشركات بمزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر والمعدل بالقرار رقم (٩٢) لسنة ٢٠٢٣؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٤ بشأن مد المهلة الممنوحة لزيادة رؤوس أموال شركات التأجير التمويلي والتخصيم والتمويل الاستهلاكي وتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر؛

وعلى الترخيص الممنوح للشركة برقم (١٥) لسنة ٢٠٢١ بمزاولة نشاط التمويل متناهي الصغر؛

وعلى المذكرة المعدة من قطاع الإشراف والرقابة على أنشطة التمويل غير المصرفي المؤرخة ٢٠٢٥/٥/١٨؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢١؛

قرر

(المادة الأولى)

تُمد المهلة الممنوحة لزيادة رأس مال شركة/ فينبى للتمويل متناهي الصغر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤، لمدة ٤٥ يوم تنتهي في ٢٠٢٥/٧/١٣.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني للهيئة، وتخطر به الشركة، وعلى الجهات والإدارات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG